فمن يك لم يثأر بأعراض قومه • فإني ورب الراقصات لأثأرا

وقد يحذف هذا التنوين لغير ما ذكر في الضرورة كقوله

اضرب عنك الهموم طارقها • ضربك بالسيف قونس الفرس

ما لا ينصرف

الاسم بالنسبة الى شبهه بالحرف وعرائه عن شبهه به ينقسم الى معرب ومبني والمعرب منه بالنسبة الى شبهه بالفعل وعرائه عن شبهه ينقسم الى منصرف وغير منصرف فما كان من الاسماء المعربة عن شبهه بالفعل فهو المنصرف ويسمى الامكن وعلامته ان يجر بالكسرة مطلقا ويدخله التنوين الدال على خفته وزيادة تمكنه وما كان منها شبيها بالفعل فهو غير منصرف وعلامته ان يجر بالفتحة الا في حالتي الاضافة ودخول الالف واللام وانه لا يدخله التنوين في غير ذوي الالف للمقابلة كما في اذرعات او للتعويض كما في جوار ولما اراد ان يعرف ما ينصرف من الاسماء عرف صفته المختصة به وهي الصرف فقال

الصرف تنوين اتى مبينا • معنى به يكون الاسم امكنا

اي الصرف تنوين يبين كون الاسم المعرب خاليا من شبه الفعل فيستحق بذلك ان يعبر عنه بالامكن اي الزائد في التمكين وعلامة هذا التنوين ان يلحق الاسم المعرب لغير مقابلة ولا تعويض والاسم الداخل عليه هذا التنوين هو المنصرف واختلفوا في اشتقاقه فقيل من الصريف يقال صرف البعير بنابه وصريفه تصويته كالتنوين والعرب تقول صرفت الاسم اذا نونته وقيل هو ماخوذ من الانصراف في جهات الحركات ولذلك قال سيبويه اجريته في معنى صرفته وقد فهم من بيان ما ينصرف من الاسماء بيان ما لا ينصرف لانه قد علم ان الاسم المعرب ينقسم الى منصرف والى غير منصرف فاذا قيل الاسم المنصرف ما يدخله التنوين الدال على الامكنية علم ان ما لا ينصرف هو الاسم المعرب الذي لا يدخله ذلك التنوين وفي هذا التعريف مسامحة فان من جملة ما لا يدخله التنوين الدال على الامكنية باب مسلمات قبل التسمية به وليس من الممكن ان يقال انه غير منصرف فيما استقر بعد واعلم ان المعتبر من شبه الفعل في منع الصرف هو كون الاسم فيه

اما

اما فرعيتان مختلفتان يرجع احداهما الى اللفظ وترجع الاخرى الى المعنى واما فرعية تقوم مقام الفرعيتين وذلك لان في الفعل فرعية على الاسم في اللفظ وهي اشتقاقه من المصدر وفرعية في المعنى وهي احتياجه الى الفاعل ونسبته اليه والفاعل لا يكون الا اسما فالاسم من هذا الوجه اصل للفعل لاحتياجه اليه فالفعل اذن من هذا الوجه فرع عليه فلا يكمل شبه الاسم بالفعل بحيث يحمل عليه في الحكم الا اذا كانت فيه الفرعيتان كما في الفعل ومن ثم صرف من الاسماء ما جاء على الاصل كالمفرد الجامد والنكرة كرجل وفرس لانه خف فاحتمل زيادة التنوين والحق به ما فرعيته اللفظ والمعنى فيه من جهة واحدة كدراهم وما تعددت فرعيته من جهة اللفظ كاجيمال او من جهة المعنى كحائض وطامث لانه لم يصر بتلك الفرعية كامل الشبه بالفعل ولم يصرف نحو احمد لان فيه فرعيتين مختلفتين يرجع احداهما اللفظ وهي وزن الفعل وترجع الاخرى المعنى وهو التعريف فلما كمل شبهه بالفعل ثقل فيه ما ثقل في الفعل فلم يدخله التنوين وكان في موضع الجر مفتوحا وجميع ما لا ينصرف اثنا عشر نوعا خمسة لا تنصرف مع انها نكرة وهي ما فيه الف التانيث كحبلى وصحراء وما فيه الوصفية مع وزن فعلان غير صالح للهاء كسكران او مع وزن افعل كاحمر او مع العدل كثلاث وما وازن مفاعل او مفاعيل لفظا لم يغير كدراهم ودنانير وسبعة لا تنصرف في المعرفة وهي ما فيه العلمية مع التركيب او زيادة الالف والنون كمروان او التانيث كطلحة وزينب او العجمة كابراهيم او وزن الفعل كيزيد ويشكر او زيادة الف الالحاق كارطى علما او العدل كعمر ولما اخذ في بيان هذه الموانع بشروطها قال

فالف التانيث مطلقا منع • صرف الذي حواه كيفما وقع

الف التانيث مطلقا سواء كانت مقصورة او ممدودة تمنع صرف ما هي فيه كيف ما وقع من كونه نكرة او معرفة او كونه مفردا او جمعا اسما او صفة كذكرى وحجلى وسكرى وجرحى ورضوى وصحراء واشياء وحمراء واصدقاء وزكرياء هذا ونحوه لا ينصرف البتة لان فيه الف التانيث وانما كانت وحدها سببا مانعا من الصرف لانها زيادة لازمة

Copyright © King Saud University